



الإمارات العربية المتحدة
وزارة العدل

دليل المحكم الأسري



إعداد

سالم سعيد سالم بن زايد آل علي

وزارة العدل / محكمة فلج المعلا الاتحادية الجزئية

2021



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ
وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾

صِدْقَةُ اللَّهِ الْعَظِيمَةِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد :

فإن الزواج في نظر الشريعة الاسلامية الغراء عقد أبدي وميثاق شرعي للاقتران بين الزوجين مدى الحياة غايته إنشاء الأسرة على أسس مستقرة تكفل للزوجين تحمل أعبائها بمودة ورحمة وإمداد المجتمع بالنسل الصالح ولذلك حث الله تعالى الزوجين على حسن العشرة بينهما

وأن من ميزة هذه الشريعة أنها بقدر ما حرصت على حفظ رابطة الزوجية القائمة بين الزوجين باعتبارها مظهر من مظاهر رقي الشريعة الاسلامية الغراء بالأسرة وعلى ما أمر الخالق سبحانه وتعالى لتكون لبنة طيبة في المجتمع إلا أنه من المشاهد أن اقتران الزوجين قد يعترضه ما يجعل جو الحياة الزوجية لا يطاق لما فيه من عذاب لكلا الزوجين يتعذر معه رآب الصدع وإصلاح ذات البين وتتعذر معه الحياة الزوجية إذ تصبح بالشقاق والنزاع المستحکم جحيماً وبلاءً.

وجعل الطلاق في المرحلة الأخيرة كحل صعب وقاس وأخير لقطع عرى رابطة الزوجية بين الزوجين وفقاً للضوابط الشرعية، ولما كان من المقرر أن لكل من الزوجين طلب التطليق للضرر الذي يتعذر معه دوام العشرة بالمعروف بينهما فقد حرص القانون مراعاة للأسرة وحفاظاً على تماسكها وصيانة لأسرار البيوت بأن تتولى لجنة التوجيه الأسري بالمحكمة الإصلاح بين الزوجين فإن عجزت عنه ، عَرَضَ القاضي الصلح عليهما، فإن تعذر وثبت الضرر حكم بالتطليق ، وإذا لم يثبت الضرر ترفض الدعوى، وإن استمر

الشقاق بين الزوجين، فللمتضرر منهما أن يرفع دعوى جديدة فإن تعذر على لجنة التوجيه الأسري والقاضي الإصلاح بينهما، عين القاضي بحكم حكمين عملاً بقول الله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ سورة النساء آية (35) ووفقاً للإجراءات القانونية المنصوص عليها في القانون الاتحادي رقم 28 لسنة 2005 في شأن الأحوال الشخصية وتعديلاته والقرار الوزاري رقم 107 لسنة 2015 بشأن لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق وقد تم إعداد هذا الدليل للتعريف بإجراءات ومهام المحكمين الأسريين تسهيلاً لإنجاز هذه المهمة.

التعريفات⁽¹⁾

- القانون : القانون الاتحادي رقم (28) لسنة 2005 في شأن الأحوال الشخصية وتعديلاته.
- اللائحة : القرار الوزاري رقم (107) لسنة 2015 بشأن لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- المحكمة : المحكمة الابتدائية الشرعية أو دائرة الأحوال الشخصية حسب الأحوال.
- القاضي : القاضي الشرعي المختص بالمحكمة.
- الحكم : هو من عينه أحد الزوجين أو المحكمة للقيام بمهمة التحكيم وفقاً للقانون.

1- المادة (6/1) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.

متى يتم تعيين الحكمين؟

يتم تعيين الحكمين في حالة وجود دعوى سابقة بين الزوجين بشأن التطلاق للضرر وتم رفضها لعدم قدرة طالب الطلاق اثبات ما يدعيه من إضرار الآخر به واستمر الشقاق بينهما فللمتضرر منهما أن يرفع دعوى جديدة، فإن تعذر على لجنة التوجيه الأسري والقاضي الإصلاح بينهما عين القاضي بحكم حكمن من أهل الزوجين إن أمكن أو من غير الأهل ممن يتوسم فيه القدرة على الإصلاح للقيام بمهمة التحكيم بين الزوجين طبقاً للقانون واللائحة⁽²⁾.

إجراءات تعيين الحكمين

1 - يكلف القاضي كلاً من الزوجين بتسمية حكم من جهته، وفي الحالات التي لا يقدم فيها الطرفان أو أحدهما حكماً، تندب المحكمة حكماً من المحكمين الأسريين المقيدين في الجدول وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللائحة ولا يجوز لمن يفوض المحكمة في اختيار الحكم أن يرده إلا للأسباب التي تقبلها المحكمة⁽³⁾.

2 - للمحكمة الاستعانة بالمأذون الشرعي كمحكم⁽⁴⁾.

3 - يمنع تعيين الحكم إذا كان له أو لأحد أقاربه خصومة قائمة مع أحد الأطراف أو إذا كان وكيلاً لأحد الأطراف أو يعمل لدى الوكيل ما

2- المادة (1/118) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته والمذكرة الايضاحية.

3- المادة (2) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.

4- المادة 18 من القرار الوزاري رقم 619 لسنة 2016 في شأن تعديل لائحة المأذونين.

لم يكن قد سماه أحد الاطراف حكماً عنه⁽⁵⁾.

4 - يكون تعيين الحكّمين بموجب حكم يصدر من القاضي يشمل تاريخ بدء المهمة وانتهائها ويحلف كل من الحكّمين اليمين أمام المحكمة بأن يقوم بمهمته بعدل وأمانة⁽⁶⁾.

ما يجب على الحكّمين

- 1 - التقيد بأحكام قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته ولائحة الحكّمين والتشريعات ذات العلاقة.
- 2 - المحافظة على أسرار المهمة الموكلة إليهما ويخضع من يخالف هذا الإلتزام للمسائلة التأديبية والجزائية عند الإقتضاء.
- 3 - التقيد بالأعراف والآداب العامة ومراعاة تحديد الأماكن والأوقات المناسبة لجلسات التحكيم ما لم تحدد المحكمة ذلك.
- 4 - الإلتزام بمنطوق حكم تعيين الحكّمين الصادر من القاضي المختص.
- 5 - مراعاة بدء تاريخ المهمة وانتهائها.
- 6 - تقصي أسباب الشقاق وبذل الجهد للإصلاح بين الزوجين ومراعاة الحكمة والموعظة الحسنة ولين القول في مخاطبة الزوجين وعدم التسرع في التفريق⁽⁷⁾.

5-المادة (12) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

6-المادة (118) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته.

7-المادة (11) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

- 7 - أن يباشرا المهمة الموكلة إليهما خلال سبعة أيام من تاريخ إخطارهما بها وذلك ما لم يقدمَا عذراً تقبله المحكمة⁽⁸⁾.
- 8 - في حالة عدم انتهائهما من المهمة في الأجل الذي حددته المحكمة يجب عليهما إخطار المحكمة خطياً قبل انقضاءه بالأسباب التي حالت دون إنهاء المهمة⁽⁹⁾.

أتعاب الحكّمين

- تلزم المحكمة طالب التفريق بإيداع أتعاب الحكّمين قبل مباشرة المهمة ويجوز أن تلزم الزوجين بها مناصفة على أن لا تصرف إلا بعد انتهاء المهمة وتقديم التقرير النهائي، ويجوز للمحكمة صرف جزء من هذه الأتعاب أثناء مباشرة المهمة وتقرر المحكمة عند الحكم الملزم بدفع أتعاب الحكّمين كغيرها من الرسوم والمصاريف⁽¹⁰⁾.
- على الحكم الذي تم استبداله بأخر أن يعيد ما تسلمه من أتعاب أو جزء منها حسب ما تقررره المحكمة⁽¹¹⁾.
- تقوم المحكمة بتقدير أتعاب الحكّمين على النحو التالي :
- 1 - إذا انتهى الحكّمان إلى التوصية بالتفريق يقدر لكل حكم مبلغ لا يزيد على خمسمائة درهم .
- 2 - إذا تمكن الحكّمان من حل الخلاف باتفاق الطرفين يقدر لكل

8- المادة (17) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

9- المادة (16) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

10- المادة (14) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

11- المادة (22) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

حكم مبلغ لا يزيد على ألف درهم.

3 - إذا كان الحل يتضمن استمرار رابطة الزوجية يقدر لكل حكم مبلغ لا يزيد على ألف وخمسمائة درهم⁽¹²⁾.

مهمة الحكّمين

- على الحكّمين بعد تسلّم صورة من ملف الدعوى تقصي أسباب الشقاق والعمل على إزالتها وضرورة بذل جهودهما لإصلاح ذات البين فلا يتسرعان في فصم عرى الزوجية ، وعليهما جمع الطرفين في مجالس عائلية يحددان زمانها ومكانها ما لم تحدد المحكمة ذلك ولا يحضرها إلا الزوجان ومن يقرر الحكّمان ضرورة حضوره من الأقارب أو الوكلاء أو من يستعان بهم في الإصلاح أو في تقصي الحقائق⁽¹³⁾.
- لا يؤثر في سير عمل الحكّمين امتناع أحد الزوجين عن حضور جلسة التحكيم متى تم إعلانه بالطريق الذي رسمه القانون بالجلسة المحددة أو الجلسات اللاحقة إن حصل انقطاع بينهما⁽¹⁴⁾.
- على الحكّمين أن يعدا محضراً يثبتا فيه حضور الخصوم وأقوالهم وملاحظاتهم وأقوال من سمعوه سواءً من تلقاء أنفسهم أو بطلب من أحد الخصوم موقعة منهم وبيان الأعمال التي قاما بها بالتفصيل⁽¹⁵⁾.

12- المادة (15) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

13- المذكرة الإيضاحية المادة (118) من قانون الاحوال الشخصية.

14- المادة (119) من قانون الأحوال الشخصية والمادة (18) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

15- المادة (19) من لائحة الحكّمين في دعاوى الطلاق.

- على الحكمين أن يقدموا إلى القاضي توصيتهما المسببة والمتضمنة مدى إساءة كل من الزوجين أو أحدهما إلى الآخر وفقاً لأحكام المادة 120 من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته والتي نصت على الآتي :

1 - إذا عجز الحكمان عن الإصلاح، فعلى المحكمة أن تعرض توصية الحكمين على الزوجين وتدعوهما للصلح قبل إصدار الحكم بالتفريق بينهما، فإذا تصالح الزوجان بعد توصية الحكمين بالتفريق بينهما وقبل صدور الحكم، فعلى المحكمة إثبات ذلك الصلح.

2 - إذا تعذر الصلح بين الزوجين، وكانت الإساءة كلها من جانب الزوج، والزوجة هي طالبة التفريق، أو كان كل منهما طالباً أوصى الحكمان بالتفريق بطلقة بائنة وبدل مناسب يدفعه الزوج دون مساس بشيء من حقوق الزوجية المترتبة على الزواج أو الطلاق.

3 - إذا تعذر الصلح بين الزوجين وكانت الإساءة كلها من جانب الزوجة، والزوج هو طالب التفريق أو كان كل منهما طالباً أوصى الحكمان بالتفريق نظير بدل مناسب يقدرانه تدفعه الزوجة ما لم يتمسك الزوج بها، وتراعي المحكمة في ذلك مصلحة الأسرة.

4 - إذا تعذر الصلح بين الزوجين وكانت الإساءة مشتركة أوصى الحكمان بالتفريق دون بدل أو ببدل يتناسب مع نسبة الإساءة.

5 - إذا تعذر الصلح بين الزوجين وجهل الحال فلم يعرف المسيء منهما، فإن كان الزوج هو طالب التفريق اقترح الحكمان رفض دعواه، وإن كانت الزوجة هي الطالبة أو كان كل منهما طالباً التفريق يكون الحكمين بالخيار فيما يريانه مناسباً لحال الأسرة

- والأولاد في التفريق بينهما دون بدل أو رفض التفريق بينهما⁽¹⁶⁾.
- على الحكمين في حالة اختلافهما أن يقدم كل منهما توصيته مع الأسباب ، وفي هذه الحالة يعين القاضي غيرهما أو يضم إليهما حكماً ثالثاً يرجح أحد الرأيين وتحلف المحكمة الحكم الجديد أو المرجح اليمين بأن يقوم بمهمته بعدل وأمانة⁽¹⁷⁾.
- على الحكمين أن يودعا توصيتهما ومحاضر الأعمال وجميع الأوراق التي سلمت إليهما إلى القاضي المختص⁽¹⁸⁾.



16- المادتين (120-121/1) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته والمادة 20 من لائحة الحكمين في

دعاوى الطلاق

17- المادة (121/2) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته.

18- المادة (21) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.

المراجع:

- (1) المادة (6/1) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (2) المادة (1/118) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته والمذكرة الإيضاحية
- (3) المادة (2) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (4) المادة 18 من القرار الوزاري رقم 619 لسنة 2016 في شأن تعديل لائحة
المأذونين
- (5) المادة (12) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (6) المادة (118) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته
- (7) المادة (11) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (8) المادة (17) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (9) المادة (16) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (10) المادة (14) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (11) المادة (22) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (12) المادة (15) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق
- (13) المذكرة الإيضاحية المادة (118) من قانون الاحوال الشخصية.
- (14) المادة (119) من قانون الأحوال الشخصية والمادة (18) من لائحة الحكمين
في دعاوى الطلاق
- (15) المادة (19) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (16) المادتين (1/121-120) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته والمادة 20
من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.
- (17) المادة (2/121) من قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته.
- (18) المادة (21) من لائحة الحكمين في دعاوى الطلاق.



رؤيتنا: الريادة في تحقيق العدالة.
رسالتنا: توفير نظام قضائي عادل من خلال
تقديم خدمات قضائية، عدلية، وقانونية
مبتكرة وتطوير تشريعات رائدة تضمن سيادة
القانون وحماية الحقوق والحريات.

